

التحرير والتنوير

وجملة (وما آمن معه إلا قليل) اعتراض لتكمل الفائدة من القصة في قلة الصالحين . قيل : كان جميع المؤمنين به من أهله وغيرهم نيفا وسبعين بين رجال ونساء فكان معظم حمولة السفينة من الحيوان .

(وقال اركبوا فيها بسم الله مجرها ومرساها إن ربى لغفور رحيم [41]) عطف على جملة (قلنا أحمل فيها) أي قلنا له ذلك . وقال نوح عليه السلام لمن أمر بحمله (اركبوا) . وضمير (فيها) لمفهوم من المقام أي السفينة قوله (وحملناه على ذات ألواح ودسر) أي سفينة .

وعدي فعل (اركبوا) ب (في) جريا على الفصيح فإنه يقال : ركب الدابة إذا علاها . وأما ركوب الفلك فيعدى ب (في) لأن إطلاق الركوب عليه مجاز وإنما هو جلوس واستقرار فلا يقال : ركب السفينة فأرادوا التفرقة بين الركوب الحقيقي والركوب المشابه له وهي تفرقة حسنة .

والباء في (باسم الله) للملابسة مثل ما تقدم في تفسير البسمة وهي في موضع الحال من ضمير (اركبوا) أي ملابسين لاسم الله وهي ملابسة القول لقائله أي قائلين : باسم الله . و (مجرها ومرساها) بضم الميمين فيهما في قراءة الجمهور . وهما مصدران أجرى السفينة إذا جعلها جارية أي سيرها بسرعة وأرساها إذا جعلها راسية أي واقفة على الشاطئ . يقال : رسا إذا ثبت في المكان .

وقرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم وخلف (مجرها) فقط بفتح الميم على أنه مفعول للمصدر أو الزمان أو المكان . وأما (مرساها) فبضم الميم مثل الجمهور لأنه لا يقال : مرساها بفتح الميم . والعدول عن الفتح في (مرساها) في كلام العرب مع أنه في القياس مماثل (مجرها) وجهة دفع اللبس لثلا يلتبس باسم المرسي الذي هو المكان المعد لرسو السفن . ويجوز أن يكون (مجرها ومرساها) في محل نصب بالنيابة عن طرف الزمان أي وقت إجرائها ووقت إرسائها . ويجوز أن يكون في محل رفع على الفاعلية بالجار وال مجرور لما فيه من معنى الفعل وهو رأي نحاة الكوفة وما هو بعيد .

وجملة (إن ربى لغفور رحيم) تعليل للأمر بالركوب المقيد بالملابسة لذكر اسم الله تعالى في التعليل بالمعرفة والرحمة رمز إلى أن الله وعده بنجاتهم وذلك من غفرانه ورحمته . وأكد ب (إن) ولام الابتداء تحقيقا لأتباعه بأن الله رحمهم بالإنجاء من الغرق . وهي تجري بهم في موج كالجبار) جملة معتبرة دعا إلى اعتراضها هنا ذكر (مجرها)

إِنَّمَا لِلْفَائِدَةِ وَصْفًا لِعَظَمِ الْيَوْمِ وَعَجَيبُ صَنْعِهِ تَعَالَى فِي تِيسِيرِ نِجَادِهِ .
وَقَدْ أَسْنَدَ إِلَيْهِ عَلَى الْخَبَرِ الْفَعْلِي لِتَقْوِيَ الْحُكْمِ وَتَحْقِيقِهِ .
وَعَدَ عَنِ الْفَعْلِ الْمَاضِي إِلَى الْمُضَارِعِ لِاستِحْضَارِ الْحَالَةِ مُثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى (وَأَنَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ
الرِّيحَ فَتَثْبِيرَ سَحَابَ) .

وَالْمَوْجُ : مَا يَرْتَفِعُ مِنَ الْمَاءِ عَلَى سطْحِهِ عِنْدَ اضْطِرَابِهِ وَتَشْبِيهِ بِالْجَبَالِ فِي ضَخَامِهِ . وَذَلِكَ
إِمَامَةُ لِكُثْرَةِ الرِّيحِ الَّتِي تَعْلُوُ الْمَاءَ إِمَامَةً لِدُفْقَاتِ الْمَاءِ الْوَارَدَةِ مِنَ السَّيُولِ وَالتَّقاءِ
الْأَدوَيْةِ الْمَاءِ السَّابِقِ لَهَا فَإِنْ حَادَثَ الطَّوفَانُ مَا كَانَ إِلَّا عَنْ مِثْلِ زَلَازِلٍ تَفَجَّرَتْ بِهَا مِيَاهُ الْأَرْضِ
وَأَمْطَارُ جَمَةٍ تَلْتَقِي سَيُولُهَا مَعَ مِيَاهِ الْعَيْنَيْنِ فَتَخْتَلِطُ وَتَجْتَمِعُ وَتَصْبِحُ فِي الْمَاءِ الَّذِي كَانَ قَبْلَهَا
حَتَّى يَعْمَلَ الْمَاءُ جَمِيعَ الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ إِنْجَارَ إِغْرَاقِ أَهْلِهَا كَمَا سَيَأْتِي .

(وَنَادَى نُوحَ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَبْنِي ارْكَبَ مَعْنَاهُ وَلَا تَكُنَّ مَعَ الْكَافِرِينَ [42]) قَالَ سَاؤِي
إِلَى جَبَلٍ يَعْصَمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لَا يَعْصِمُ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِهِ إِلَّا مِنْ رَحْمَةِ حَالٍ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ
مِنَ الْمُغْرِقِينَ [43]) عَطَفَتْ جَمْلَةُ (وَنَادَى) عَلَى أَعْلَقِ الْجَمْلِ بِهَا اِنْصَالًا وَهِيَ (وَقَالَ ارْكَبُوا
فِيهَا) لَأَنَّ نَدَاءَهُ ابْنَهُ كَانَ قَبْلَ جَرِيَانِ السَّفِينَةِ فِي مَوْجِ كَالْجَبَالِ إِذَا يَتَعَذَّرُ إِيْقَافُهَا بَعْدَ
جَرِيَاهَا لَأَنَّ الرَّاكِبَيْنِ كُلَّهُمْ كَانُوا مُسْتَقْرِئِينَ فِي جَوْفِ السَّفِينَةِ .

" وَاعْلَةٌ " اسْمُهَا كَانَ لِنُوحٍ ثَانِيَةً زَوْجٌ مِنْ أَبْنَائِهِ فِي رَابِعِ ابْنَهِ هُوَ هَذَا نُوحُ وَابْنُهُ
غَرَقَتْ وَأَنْهَا الْمُذَكُورَةُ فِي آخِرِ سُورَةِ التَّحْرِيمِ . قِيلَ كَانَ اسْمُ ابْنِهِ " يَامَا " وَقِيلَ اسْمُهُ
كَنْعَانٌ " وَهُوَ غَيْرُ كَنْعَانِ بْنِ حَامٍ جَدِ الْكَنْعَانِيَّيْنِ . وَقَدْ أَهْمَلَتِ التُّورَاهُ الْمُوجَودَةُ الْآنَ ذِكْرَ هَذَا
الْابْنِ وَقَضَيَةُ غَرْقَهُ وَهُلْ كَانَ ذَا زَوْجَهُ أَوْ كَانَ عَزِيزًا